محضر الجلسة رقم 725

التاريخ: الثلاثاء 17 ذو القعدة 1431 (26 أكتوبر 2010)
الرئاسة : المستشار السيد لحسن بيجديكن، الخليفة الثالث لرئيس المجلس.
التوقيت: ساعة وعشر دقائق، ابتداء من الساعة الخامسة والدقيقة الثانية والثلاثين مساء.
جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفوية.

المستشار السيد لحسن بيجديكن، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أعلن عن افتتاح الجلسة.

السيدات المستشارات المحترمات،

السادة المستشارون المحترمون،

عملا بأحكام الفصل 56 من الدستور، ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

وقبل الشروع في تناول الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول الأعمال، أدعو المجلس الموقر لقراءة الفاتحة ترحما على روح السيدين عبد الرحمان السباعي الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بإدارة الدفاع الوطني وفقيد المجلس المستشار الأمين الدراق، سائلين الله عز وجل أن يتغمد الفقيدين بواسع رحمته وأن يلهم أهليهما الصبر والسلوان.

الجميع وقوفا:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين، إهدنا الصراط المستقيم، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الظالين.

آمين، سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

السيد رئيس الجلسة:

باسمكم جميعا نرحب بالوفد من المفتشين المتدربين التابعين للمفتشية العامة لإدارة التراب الوطني، مرحبا بهم.

والآن أعطي الكلمة للسيد أمين المجلس لإطلاع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات، الكلمة للسيد الأمين.

المستشار السيد حميد كوسكوس، أمين المجلس:

شكرا السيد الرئيس.

توصلت الرئاسة من السيد رئيس فريق التجمع الدستوري الموحد بطلب إرجاء تقديم سؤال مبرمج في الجلسة العمومية ليومه الثلاثاء 26 أكتوبر إلى جلسة لاحقة، ويتعلق الأمر بالسؤال الذي موضوعه مشاريع المدن الجديدة، والموجه إلى السيد وزير الإسكان والتعمير والتنمية المجالية.

بخصوص الأسئلة الشفهية والكتابية التي توصل بها مجلس المستشارين إلى غاية يوم الثلاثاء 26 أكتوبر 2010:

- عدد الأسئلة الشفهية: 20 سؤالا؛
- عدد الأسئلة الكتابية: سؤال واحد؛
- عدد الأجوبة الكتابية: جوابان.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

نشرع الآن في معالجة الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول أعمال هذه الجلسة، وعددها 20 سؤالا، 6 أسئلة منها آنية موجهة لقطاعات العدل، التربية الوطنية، التنمية الاجتماعية، و14 سؤالا عاديا موزع على قطاعات العدل، التربية الوطنية، التنمية الاجتماعية، الإسكان والتعمير، كتابة الدولة المكلفة بالماء والبيئة.

نستهل جدول أعمال هذه الجلسة بالأسئلة الموجهة إلى السيد وزير العدل حول إضرابات شغيلة قطاع العدل، ونظرا لوحدة الموضوع التي تجمعها، نستأذن المجلس الموقر بعرضها دفعة واحدة، وبعد ذلك نعطي الكلمة للسيد الوزير للإجابة عنها.

السؤال الآني الأول في الموضوع يتمحور حول الإضرابات المتتالية في قطاع العدل، للمستشارين المحترمين السادة: إدريس الراضي، لحسن بيجديكن، عادل المعطي، محمد أقبيب، الحسن العواني.

الكلمة لأحد المستشارين.

المستشار السيد الحسن العواني:

شكرا السيد الرئيس.

السيدان الوزيران،

السادة والسيدات المستشارون المحترمون،

السيد الوزير، شهدت بلادنا مؤخرا إضرابات متتالية لموظفي وزارة العدل، حيث تصل أحيانا إلى 3 أيام في الأسبوع، وأنتم تعلمون، السيد الوزير، حيوية هذا القطاع وما تسببه هذه الإضرابات من تعطيل لمصالح المواطنين والمتقاضين، وخصوصا المرتبطين بالمحاكم التجارية، ناهيك عن الملفات الاجتماعية وملفات قضاء الأسرة والملفات ذات الطابع الاستعجالي.

السيد الوزير المحترم، نود منكم توضيحات حول مآل الحوار بين وزارتكم وهاته الطبقة من الموظفين، خاصة أنه سبق لكم التأكيد في العديد من المناسبات على مشروعية مطالبهم، ونود كذلك السيد الوزير معرفة مدى استعداد وزارتكم من أجل الانخراط في إيجاد حلول لهاته المشاكل في أقرب الآجال، وإعطاء دفعة جديدة لإصلاح القضاء الذي يبقى من الأوراش المفتوحة، والتي تؤرق الجميع؟

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال الآني الثاني، موضوعه انعكاسات إضراب موظفي العدل، للمستشارين المحترمين السادة: عبد الحميد السعداوي، عمر مكدر، بناصر أزوكاغ، أولعيد الرداد، عبد المجيد الحنكاري، سعيد التدلاوي، عبد الله أبو زيد.

الكلمة لأحد المستشارين.

المستشار السيد عبد الله أبو زيد:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

يعتبر قطاع العدل من بين القطاعات الأساسية ببلادنا لصلته المباشرة بمصالح المواطنين، ودوره الإستراتيجي في ترسيخ قيم الديمقراطية والمواطنة، وتسريع وتيرة التنمية والاستثمار، وتعزيز الثقة والمصداقية عند المتقاضين، إلا أن هذا القطاع الحيوي، السيد الوزير، يعرف تعثرات واختلالات ومشاكل متنوعة، آخرها الإضرابات المتكررة في المحاكم، والتي يخوضها ممنيو القطاع.

وبناء على هذه الوضعية التي تؤثر على السير العام للمحاكم، وتعثر مصالح المواطنين، نود مساءلتكم، السيد الوزير المحترم، عن التدابير المتخذة من طرف الحكومة من أجل النهوض بأوضاع العاملين بقطاع العدل كمنطلق أساسي لإصلاح شامل للقضاء ببلادنا. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السؤال الآني الثالث موضوعه الإضرابات المطردة في قطاع العدل وتأثيرها السلبي على مصالح المرتفقين، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة.

الكلمة لفريق الأصالة والمعاصرة.

المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

في هذا الظرف التاريخي الهام الذي تعيشه بلادنا، والذي يتميز من جملة ما يتميز به باتساع وتعدد المبادرات والأوراش والديناميات الإصلاحية، وفي مقدمتها ورش إصلاح القضاء، قطاع العدل في بلادنا، نلاحظ بأن هناك موجة غير مسبوقة من الإضرابات التي أخذت وتيرة غير معهودة من الاضطراد ومن التكرار، والتي أصبحت من زاوية ما تشكل عرقلة حقيقية لأهداف تسريع الإجراءات المسطرية الهامة والمصيرية التي يضطلع بها هذا القطاع، سواء على مستوى الوزارة المركزية أو على مستوى مختلف محاكم المملكة.

وللأسف، يحدث هذا، السيد الوزير المحترم، في وقت يشكل فيه كما أسلفت ورش إصلاح المنظومة القضائية محطة إجماع الأمة بكل مكوناتها وأولوية ملحة وعلى درجة كبيرة من الإلحاح، نادى بها صاحب الجلالة في العديد من الخطب والمناسبات، كان آخرها الخطاب الملكي الذي افتتح به الدورة الحالية.

ومن هذا المنطلق، ومن موقع انخراط حزب الأصالة والمعاصرة في هذا الورش الإصلاحي الهام، ومن منطلق دعمنا المطلق لإرادة الإصلاح، التي عبرتم عنها السيد الوزير في مناسبات مختلفة، ومن منطلق اقتناعنا وإيماننا بأهمية هذا الورش، وما يحظى به من اهتمام لديكم، فإننا نود أن نثير سؤالا يتعلق بحق الرأي العام الوطني في أن يعرف الأسباب الحقيقية التي تفسر تنامي موجة هذه الإضرابات المتكررة، وهل من مقاربة فيما يتعلق بالتعاطي مع المطالب التي يطرحها المضربون؟ وهل نحن في حاجة في هذا الوقت بالذات إلى اتساع مساحة هذه الإضرابات وتعددها، في وقت كان يفترض أن تتاح لكم فيها فرصة تكريس كل جهدكم وطاقتكم من أجل تسريع وتيرة الإصلاح الذي ينتظره المغاربة جميعا في هذا الورش الإستراتيجي والحيوي بالنسبة لراهن ومستقبل بلدنا ؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكر السيد الرئيس.

السؤال الآني الرابع موضوعه وضعية شغيلة قطاع العدل، الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الفيدرالي لتقديم السؤال.

المستشار السيد محمد لشكر:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين،

السيد وزير العدل، أكدتم في أكثر من مناسبة لوسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة أن مطلب النظام الأساسي لهيئة كتابة الضبط مطلبا مشروعا، ويحظى بعناية كبيرة من لدن وزارة العدل وكافة الأطراف الحكومية على اعتبار أنه شكل محورا من أهم محاور إصلاح القضاء التي تضمنها الخطاب الملكي السامي ل 20 غشت 2010، كما أنه موضوع اتفاق موقع بين وزارتكم وبين النقابة الديمقراطية للعدل، باعتبارها النقابة الأكثر تمثيلية، وأذكركم باتفاق 20 يناير 2010.

لذلك، السيد الوزير، نسائلكم ما الذي يجعل الحكومة المغربية اليوم عاجزة عن تنفيذ مضامين الخطاب الملكي لغشت 2010 وترجمته إلى حيز الواقع؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للسيد الوزير ليجيب على الأسئلة المتعلقة بإضرابات قطاع العدل في حدود 12 دقيقة.

السيد محمد الناصري، وزير العدل:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

حضرات السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

أريد أولا أن أشكركم على تفضلكم بطرح هذه الأسئلة المتعلقة بوضعية كتابة الضبط، لأن هذه المسألة لا أخفيكم بأنها تقض مضاجعنا في وزارة العدل وليس فقط في وزارة العدل، بل كذلك في مختلف محاكم المملكة.

لقد تفضلتم فذكرتم بأن كتابة الضبط تحتل مكانة جد متميزة في التنظيم القضائي، وتعتبر فاعلا أساسيا في المؤسسة القضائية بحكم مهامها في ميدان تنفيذ الإجراءات القضائية وتهييء الملفات وتلبية طلبات المتقاضين.

فقد أناط المشرع - كما تعلمون - بكتابة الضبط مهام جسيمة واختصاصات دقيقة في ميدان تصريف العدالة وتدبير الإجراءات المسطرية، فهي المؤتمنة على سير الإجراءات والمساطر وتنفيذها، وهي المنوط بها الإشهاد على ما يروج في قاعة المحاكم أو مكاتب الاستنطاق أو البحث، وهي الساهرة على تحمل عبء أمانة الحفاظ على الأموال والمنقولات التي يقتضي الأمر وضعها رهن إشارة العدالة.

كما أن المشرع أناط بكتابة الضبط، سواء تعلق الأمر برئيس كتابة الضبط أو برئيس كتابة النيابة العامة مسؤولية السهر على حسن سير مختلف مكاتب وشعب كتابة الضبط بالمحكمة، ولذلك فإن كتابة الضبط تعتبر هذا ما قلته عدة مرات هي العصب الحيوي للإدارة القضائية وعمودها الفقري، حيث لا يمكن تصور قيام القضاء بمهامه بمعزل عن الدور الهام الذي تقوم به كتابة الضبط في مجال التدبير والتسيير وتقديم الخدمات للمتقاضين.

إذن لا أختلف مع حضرات السيدات والسادة المستشارين المحترمين في تقييمهم للدور المحوري لكتابة الضبط، وهذا الدور لم أكف إطلاقا في أي يوم من أيام عن التذكير به وبأهميته، ليس فقط أمام من أتحاور معهم من المسؤولين في كتابة الضبط، بل كذلك مع مختلف المسؤولين الحكوميين.

وبالنظر للأهمية البالغة لكتابة الضبط واحتلالها لمركز محوري وأساسي في الإصلاح القضائي الذي أعلن عنه صاحب الجلالة نصره الله، حيث أكد جلالته في الخطاب السامي بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب ليوم20 غشت 2009 على إخراج قانون أساسي محفز لموظفي كتابة الضبط، وجعل ذلك جلالته ضمن المحور الأول لإصلاح القضاء المتعلق بدعم استقلالية القضاء.

كما أنه في إطار تحسين وضعية موظفي كتابة الضبط، تضمن الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح السنة القضائية بأكادير يوم 29 يناير2003 ما يلي: قول جلالة الملك: *"فإننا نهيب بحكومتنا أن تنظر في مراجعة وضعيتهم المادية ووضع نظام أساسي محفز"*.

وتنفيذا للتعليمات الملكية السامية بهذا الخصوص، تم إعداد المرسوم المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط، والذي صدر بتاريخ 9 يوليوز 2008، ويعتبر هذا المرسوم أول خطوة مهمة في تحسين الإطار القانوني لهيئة كتابة الضبط.

وبالإضافة إلى هذا، وتنفيذا للتعليمات الملكية التي وردت في خطابه السامي ل 20 غشت 2009 بشأن وضع قانون أساسي محفز لهيئة كتابة الضبط، تم إعداد مشروع مرسوم جديد يتعلق بالنظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط، والذي لازال الآن في مساره التشريعي، وهذا النظام الأساسي الذي أعدته وزارة العدل وأعلنته وأعدته، ولكن باتفاق وبتحاور مع مختلف مكونات النقابات المغربية، سواء منها الأكثر تمثيلية أو التي ليست كذلك، كان موضوع حوار، وقد قلت ذلك عدة مرات، هو أول نص تم توجيهه إلى الأمانة للحكومة بالضبط في شهر فبراير 2010، وأخذ مساره التشريعي بطبيعة الحال.

وأما المناقشات والمفاوضات مع التمثيليات النقابية، فإنها لم تكف في أي وقت من الأوقات، بل استمرت خلال هذه المدة منذ أن تحملت مسؤولية وزارة العدل إلى حد اليوم، تقريبا أسبوعيا نعقد اجتماعات مطولة مع المسؤولين على هؤلاء المركزيات النقابية.

وقد حاولنا أن نحصل بمناسبة التصويت على قانون المالية لسنة 2011 تمرير النص المتعلق بهذا المرسوم المتعلق بالنظام الأساسي لكتابة الضبط، وأريد أن أذكر بأن هذا النص لازال في مساره التشريعي، لم يتم سحبه، لم يتم رفضه، بل هو لازال قائم الذات، ولازلنا نطالب بأن يتم إقراره.

ويكفي أن أقول لكم بأنه في هذا اليوم، رغم أننا كنا بعيدين عن مدينة الرباط، فلم أكف بمطالبة الزملاء الوزراء أن يساندونا في الحصول على هذا النظام الأساسي، ولازلت آمل أن نحصل عليه.

وقد قلت للإخوة في النقابات بأنهم يجب ألا يتعاملوا معنا كمشغل ومستخدمين، بل نحن جميعا في خندق واحد، ما يعنيهم يعنينا، فلهذا يجب أن يساعدونا على تمرير هذا النص، كلما استطعت أن أحصل عليه بالنظر إلى الظروف المالية التي تمر بها بلادنا، والأزمة التي تمر بها، هو أنني حصلت بعد أن كان الباب موصدا، حصلت من وزارة الاقتصاد والمالية على مبلغ 25 مليار سنتيم أي 250 مليون درهم، الذي سيدفع في الحساب الخاص لوزارة العدل، وستصرف منه تعويضات لموظفي كتابة الضبط، وهذه التعويضات تمثل نسبة 21 إلى 27% من أجور هؤلاء

الموظفين، بحيث إن أقل زيادة تبلغ 800 درهم وأكبر زيادة تبلغ 2916 درهم، وإذا أضيفت إلى الزيادة التي حصل عليها الموظفون بمقتضى المرسوم الأول، فإن الزيادة في الأجر ترتفع من 1108 درهم بالنسبة لأدنى سلم وتصل إلى 3716 درهم.

إذن هذه التعويضات هي تعويضات محفزة، وقد قلنا للإخوة في النقابات هذه مبادرة، ولكن نحن لازلنا نطالب، بالنظر لخاصية كتابة الضبط، لازلنا نطالب بالنظام الأساسي، ونأمل في الوصول إليه.

ولكن كما تفضلتم وقلتم، حضرات السيدات والسادة، بأن هذه الإضرابات لازالت مستمرة، فإذا كانت المطالب مشروعة، وهذه المسائل التي قلت لممثلي المركزيات النقابية بأنه إذا كانت هذه الطلبات أو المطالب مشروعة فإن طريقة التعبير عليها هي مؤسفة، لأنها تضر بالمواطنين إضرارا بالغا، وتضر باقتصاد البلاد إضرارا فظيعا، ويمكن التعبير عن هذه المطالب بطرق أخرى، إما بالتوقف لمدة ساعة أو ساعتين أو نصف يوم، أما أن نتوقف ثلاثة أيام، تضاف إليها يوم السبت والأحد هي خمسة أيام، وأحيانا نقوم بوقفة احتجاجية أمام أبواب المحكمة في اليوم السادس في وقت الذروة، من الثامنة ونصف إلى العاشرة ونصف، فهذه إعاقة تامة لسير المحاكم، وقد تكبدنا.. المسائل لا يمكن تصورها، ليس من حاجة إلى ذكرها أمام حضراتكم، ولكن هذا هو الشيء المؤسف، نحن نأسف أننا..

نقول بأن نضال النقابات هو نضالنا، نريد أن نضع كتابة الضبط من الناحية المادية في أحسن وضع ممكن، وقلت للإخوة في كتابة الضبط اعتبروني مدافعا عنكم، وعندما قلت هذا لم أكن أهزأ بأح،د وإنما كنت جادا في مطلبي، ولازالت جادا في مطلبي، وهذا المطلب لازال مستمرا.

أتمنى أن يتفهم الإخوة في النقابات بأن المصلحة تقتضي أن نعود إلى العمل، أن لا نرفض هذه التعويضات، لأنه إذا رفضت هذه التعويضات لن تصدر في الجريدة الرسمية، ولن يحصل الموظفون على هذه التعويضات، وإن كانت ربما تبدو لهم رمزية، وربما سيتعذر كذلك الوصول إلى شيء آخر.

إذن مطلبنا هو مطلب واحد، هو الحصول على النظام الأساسي، أتمنى أن نصل إليه في المستقبل القريب.

وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، التعقيب للفريق الأول وهو التجمع الدستوري.

المستشار السيد الحسن العوافي:

شكرا السيد الوزير.

على كل حال، السيد الوزير، لا نشك في المقدرة ديالكم والمجهودات المبذولة باش تحلوا هذا المشكل في أقرب وقت ممكن، خاصة أنتم صاحب الميدان وأكثر العارفين به، ولكن تيبقى فقط، السيد الوزير، غير للتذكير، وأنتم جاء على لسانكم هذا بدوركم على أن هاذ الإضرابات الآن أصبحت تضر كثيرا بالمواطنين، خاصة أن المواطنين يعني في بعض المناطق اللي كيجيو ب300 و200 و150 كيلومتر، واحد كيجي للحكم، واحد كيجي للجلسة، واحد كيجي للتنفيذ، وهاذ الشي كلو تيجي المواطن... يعني ما بقاش هاذ الشي، ملي كان الإضراب مرة في سنة، أو 2 مرات أو مرة في الشهر، ولكن دابا ولى أسبوعيا، اليوم راه كان إضراب، غدا كاين إضراب، بعد غد كاين إضراب، إذن هذا مشكل، المواطنين أصبحوا الآن كيملوا منو.

أكثر من هذا القضاة الآن، المئات ديال القضاة أصبحوا في إضراب غير معلن عليه، لما تيجي القاضي للمحكمة وما يجبرش وسائل العمل، وما يجبرش اللي يعطيه الملفات، وما يجبرش الأحكام ديالو مطبوعة، وما يجبرش اللي يدخل معه للجلسة حتى هو في عدد المضربين.

وحتى كذلك المحامون، السيد الرئيس، الآلاف ديال المحامون أصبحوا حتى هما مضربين بلا ما يحسوا، لأن ملي تيجي المحامي أولا تيحرجوا مع الزبناء ديالهم، كيمشيو للجلسات ما تيمكنشاي، كيمشيو للإجراءات ما يمكنشاي، إذن تيصبحوا حتى هما في المقاهي وفي عداد المضربين كذلك عن العمل كذلك.

أكثر من هذا كاين الاستثمار، السيد الرئيس، الدولة كتقول لنا أن الحكومة مهيأة الاقتصاد الوطني وتشجع الاستثمار الأجنبي لما كيجي للمغرب أو أي دولة بغا يستثمر فيها، راه تيبدى من المحكمة، تيسول على المحكمة كيفاش كتمشى وأشنو هي العادة، هنا يجي يجبر سنة ديال الإضراب أو سنتين ديال الإضراب، كنعتقد هذا مضر بالاستثمار كذلك.

على هذا الأساس بالنسبة لهذا الملف، السيد الوزير المحترم، كنعتقد أنه خصو الحل، والحل اليوم قبل الغد.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للفريق الحركي.

المستشار السيد عبد الله أبو زيد:

شكرا السيد الرئيس.

أود أن أشكر السيد الوزير المحترم على التوضيحات التي قدمها، كما أود التأكيد هنا على أن إصلاح القضاء رهين بتحسين وضعية العاملين به، سواء كانوا قضاة أو كتاب الضبط أو موظفين عامة، من أجل قضاء للقرب ومن أجل قضاء في مصلحة المواطنين، وفقا للتعليمات السامية لصاحب الجلالة محمد السادس نصره الله، آخرها كان في خطابه السامي خلال افتتاح الدورة التشريعية الحالية للبرلمان، وامتدادا لخطابه في ذكرى 20 غشت 2009، والتي حدد فيها خطوات ومرجعيات هذا الإصلاح مع آفاقه وآلياته.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للسيد رئيس فريق الأصالة والمعاصرة.

المستشار السيد عبد الحكيم بنشماش:

نحن بدورنا كنشكرو السيد الوزير على المعلومات والمعطيات التي قدمها، والتي من دون شك أنها ستساهم في تنوير الرأي العام الوطني حول بعض الجوانب اللي فيها غموض ومرتبطة بهاذ الموجة من الإضرابات.

ونود أن نقول للسيد الوزير المحترم بأننا في فريق الأصالة والمعاصرة نتقاسم معكم القناعة ذاتها فيما يتعلق بأهمية ودقة الدور اللي كتلعبو مؤسسة كتابة الضبط، بل أكثر من ذلك فهي كتلعب، كيف ما قلتو السيد الوزير في جوابكم، دور مفصلي بالنظر للخدمات اللي كتقدمها هاذ المؤسسة للمتقاضين.

ونسجل بارتياح الإرادة اللي عبرتو عليها في واقع الأمر في مناسبات سابقة، وتجددون التعبير عنها اليوم من أجل مواصلة الإصغاء للمطالب التي يطرحها العاملون بهذه المؤسسة، ولكن دعونا نتحدث معكم، السيد الوزير، بوضوح، هناك كثير من الجوانب اللي ما كنفهموهاش في فريق الأصالة والمعاصرة مرتبطة، من جهة، نحن نقر بأهمية وضرورة الإصغاء للمطالب وإشراك العاملين والاستجابة قدر الإمكان لمطالبهم المشروعة، لكن لا نفهم لماذا لا تقدم الحكومة على إطلاق مبادرة من شأنها فتح نقاش عمومي حول هذه الموجات المتتالية من الإضرابات؟ لأنه احنا كنعرفو في الدول الديمقراطية لما كيجي مسؤول كيتعين على رأس قطاع شديد الحساسية بحال قطاع العدل، يفترض بالنقابات أن تعطي على الأقل في 100 يوم الأولى للسيد الوزير أو المسؤول الجديد فرصة الإفصاح عن مشروعه، ولكن سجلنا بأن إضرابات اندلعت في أسابيع، إن لم تخني الذاكرة، في أيام قليلة بعد تعيينكم على رأس هذا القطاع المهم.

ونود بهذه المناسبة أن نثير تساؤلات، يريد الكثير أن يغيبها في هذا الموضوع، فعدد من النقابات اللي كتحاوروا معها، السيد الوزير، تابعة لأحزاب هي مشاركة في الجهاز الحكومي.

ما موقع الأحزاب والمكونات الحكومية الأخرى من هذا الموضوع؟ ثم لا يجب أن يكون هذا العبء كله مفروض على عاتق السيد الوزير بوحدو، لأنه يفترض بالحكومة أن تشتغل وأن تتصدى للأسئلة الكبرى المرتبطة بإصلاح قطاع العدل كفريق منسجم متضامن، ولا يجب التعامل معه بمنطق آخر.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للفريق الفيدرالي.

المستشار السيد عبد الحميد فاتحي:

السيد الرئيس،

في البداية، لابد باسم الفريق الفيدرالي أن نسجل الروح الإيجابية التي تعامل بها السيد وزير العدل مع الأسئلة المطروحة حول قطاع العدل والنضالات التي تخوضها شغيلة العدل بقيادة النقابة الديمقراطية للعدل، العضو في الفيدرالية الديمقراطية للشغل.

نتفق معكم تمام الاتفاق على المرجعيات التي سردتموها، والمرجعية الأساسية والتي لا يختلف عليها أي مغربي هي الخطابات الملكية السامية، والخطابات الملكية السامية، وكما جاء في كلامكم، السيد الوزير، ابتدأت يوم 29 يناير 2003 في افتتاح السنة القضائية بأكادير، وهناك كان نص الخطاب على نظام أساسي محفز لكتابة الضبط.

شغيلة العدل، والتي تقودها النقابة الديمقراطية للعدل، والتي هي نقابة ليست تابعة لأي حزب، صحيح هي في خندق القوى الوطنية والتقدمية، ولكن لن تكون ذيلا لأي حزب.

كذلك خاضت النضال منذ سنة 2003 بالوقفات، بحمل الشارة، بجلسات استماع، بوقفات احتجاجية، بكل ما طالبتم به السيد الوزير الأول، بالتعقل، التعقل لمدة 7 سنوات.

وفي ظل 3 وزراء تعاقبوا على الملف، كيف يعقل؟ هل النقابة التي انتظرت، والموظفون الذي انتظروا 7 سنوات، وهم يقولون اعتبارات مرفق عمومي أساسي في حياة المواطنين يجب أن نأخذه بعين الاعتبار؟ وقدمت النقابة الديمقراطية للعدل قبل شهر اعتذارا للشعب المغربي، اعتذار مكتوب، وموظفو كتابة الضبط كلهم، أقول 90%، منهم هم من أبناء الفئات المستضعفة من الشعب المغربي، ولا يمكن إطلاقا أن يكونوا في صف من يعرقل أو عقبة في وجه مرفق أساسي ومرفق عمومي.

السيد الوزير، المطلوب اليوم، والنقابة الديمقراطية للعدل، وأستطيع أن أتحدث باسمها لأنها نقابة مستعدة اليوم للجلوس وتوقيع الاتفاق على أساس إعطاء زمن للحكومة للخروج بهذا الاتفاق، سنة أو سنتين نديرو جدولة لهذا الملف.

لذلك، فما أثار حفيظة النقابة الديمقراطية للعدل أنه في اللقاء الأخير مع السيد الكاتب العام، قال 25 مليار ديال الحساب الخاص هي آخر معطى، آخر ما تستطيع أن تقدم الحكومة، وامسحوا يديكم من النظام الأساسي عكس ما تقولونه، السيد الوزير، اليوم أكدتم ونشكركم على تأكيدكم، ولكن 25 مليار، السيد الوزير، هل هي 25 مليار جديدة أم مضافة على 15 مليار ديال 2008؟ أرجو الإجابة على هذا السؤال.

آخر جملة، السيد الوزير، باسم النقابة الديمقراطية للعدل أقول أننا مستعدون لوضع جدولة، تأخذ بعين الاعتبار الإكراهات الوطنية وإكراهات الحكومة وإكراهات المرفق العام، ولكن في تشبث واضح كما قلتم بالنظام الأساسي.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للسيد الوزير في إطار التعقيب لمدة 8 دقائق.

السيد وزير العدل:

شكرا السيد الرئيس، شكرا حضرات السيدات والسادة الأفاضل.

لا أرى موجبا للتعقيب لأنه إذا كنا متفقين على هذا الوضع وعلى أهمية دور كتابة الضبط وعلى الآثار المترتبة عن الإضرابات، فما تريدون مني أن أقوله؟

قلت لكم بأنني أنا أضع نفسي - وأعوذ بالله من قول أنا - أضع نفسي في نفس خندق كتابة الضبط، لأنني أعرف كتابة الضبط، واشتغلت مع كتابة الضبط أكثر من 46 سنة إلى جانبها وأعرف دورها المحوري، وقلت بأنني سأناضل، ناضلت وسأناضل وسأبقى مناضلا من أجل الحصول على وضع متميز لكتابة الضبط، وسأعمل هذا.

ما حصلنا عليه، قلنا نأخذ ما مُكّنا منه، وهو مبلغ 25 مليار كتعويض يدفع إلى صندوقنا، اللي هو الصندوق الخاص، في دفع هذا المبلغ من الصندوق الخاص فيه إضرار ببعض مشاريع وزارة العدل، ولكن فضلنا أن نعطي لإخواننا في كتابة الضبط جزءا من هذا الصندوق بدل أن نتأخر عليهم، علما بأن النص لم يرفض ولم يسحب، نص النظام الأساسي، للإخوان في الفيدرالية، لم يرفض ولم يسحب، إذن لازال كما يقال في الباي، مازال عند الحكومة، وسنستمر في المطالبة بإقراره.

وأتمنى خيرا، لأنه هنالك إمكانيات عدة، بطبيعة الحال لا يمكن أن ألتزم التزاما قاطعا خلال مدة معينة بإخراج هذا النص إلى الوجود، ولكن ثقوا بي بأنني سأعمل من جهتي على إخراجه، وقد انضم إلي العديد من أعضاء الحكومة.

إذا كانت بعض النقابات، أنا لا أريد أن أصنف النقابات من هو في جانب الأغلبية أو في جانب المعارضة، هذه النقابات لا أريد هذا التصنيف، أنا بالنسبة إلي الذي يهمني هو وضع كتابة الضبط، كل شخص يدافع عن كتابة الضبط أينما كان، فأعتبر بأن دفاعه دفاع مشروع.

ولكن الشيء الذي نختلف حوله هو السبل، في هذا اليوم وصلنا إلى أكثر 57 يوما من الإضراب، علما بأن عدد جلسات الحوار القطاعي، أنا لا تسائلوني عن الحوار الاجتماعي العام، ولكن سائلوني عن الحوار القطاعي، عقدنا أكثر من 23 جلسة حوار قطاعي، في جميع المستويات وعلى أعلى المستويات، مثلا بالنسبة للنقابة الأكثر تمثيلية تحاورنا معها على أعلى المستويات، عدد الأيام الضائعة إلى حدود 21 أكتوبر: 165726، عدد الساعات الضائعة مليون و325 ألف ساعة من العمل، التكلفة المالية لأيام الإضراب تتجاوز 3 مليار ديال السنتيم، يعني ماذا تريدون منا أن نفعله؟

حقيقة، الإصلاح الآن هو تعرقله، كما يقول العامة "اللي حرثوا الجمل دكو"، عملنا واحد العدد ديال المجهودات من أجل الإصلاح، من أجل التسريع في تحرير الأحكام في طبعها، في تسليمها، في تبليغها، في تنفيذها، ولكن الإضراب الذي يستمر 5 أيام أو 6 أيام يضر ويعرقل عرقلة.

فيجب أن نجد طريقة أخرى للتعبير عن مطالبنا، عن غضبنا إن اقتضى الحال، ولكن 5 أيام في الأسبوع عطلة، يعني نقول لكم ما نخبيش عليكم بأنه كاين اللي كيمشي لفاس واللي يمشي لمكناس واللي يمشي لمراكش ومولاي يعقوب وسيدي حرازم، هذا حقو، كنقول بأنه حق الإضراب هو حق مشروع، ليس هنالك لحد الآن قانون ينظم، ولكن الآن أصبح عندنا الإضراب عشوائي، كل أسبوع، يعني نتكبد 3 أيام زائد ربما يوم ديال وقفة احتجاجية، زائد يومين، إذن خمسة أو 6 أيام في الأسبوع، ونشتغل يوما واحدا، وربما نتذاكر في نتائج الأيام التي سبقت من الإضراب وما سنعمله في الأسبوع المقبل.

يعني نعطيكم 2 ديال الصور، هو أنه في الأسبوع الفارط، وربما الصحافة تكلمت عنها، في الأسبوع الفارط ذهبت لأحضر مراسيم تنصيب السيد الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بتطوان، ودخل إلى جانبي والي جهة تطوان وعاملين أو ثلاثة عمال، ثم المسؤولون المدنيون والعسكريون، إلى غير ذلك من المسؤولين الآخرين، ودخل السيد الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف، وإلى جانبه رؤساء الغرف وخلفه المستشارون في محكمة الاستئناف بتطوان، وعن يمينه السادة نواب الوكيل العام للملك، وبقيت الجلسة متوقفة، وبقينا ننظر إلى بعضنا، ماذا يقع؟ فنظرت إلى اليسار فرأيت ممثل النيابة العامة، نظرت إلى اليمين فوجدت مقعد الكتابة فارغا، الرئيس لم يستطع أن يقول... على كل حال أنا أعطيكم بعض الصور، اسمحوا لي أنا لا أنتقد، ولكن أقول لكم ما هي التبعات، ما هي النتائج التي نصل إليها... على كل حال دخل بعد 20 دقيقة، هذا ما وقع لأن الجلسة لا يمكن أن تمر دون كتابة الضبط.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

ننتقل إلى السؤال الخامس الموجه إلى السيد وزير العدل حول تنفيذ الأحكام الإدارية، للمستشارين المحترمين السادة: بوشعيب هلالي، زبيدة بوعياد، سعيد سرار، مولود السقوقع، المختار صواب.

الكلمة لأحد المستشارين.

المستشار السيد بوشعيب هلالي:

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

السادة المستشارين المحترمين،

قطعت بلادنا أشواطا مهمة على مستوى تحديث القضاء وتوفير الآليات والوسائل والهياكل القضائية، التي من شأنها أن تحفظ الحقوق وأن تنصف المواطنين ضد العنف والظلم والشطط بكافة أنواعه.

وفي هذا الإطار، يعد إحداث المحاكم الإدارية ببلادنا خطوة جبارة في اتجاه إحقاق العدالة وإنصاف المواطنين من شطط بعض الإدارات، ومن التجاوزات المحتملة لأجهزتها على كافة المستويات.

لكن، السيد الوزير المحترم، السيد وزير العدل، رغم إيجابيات هاته المحاكم الإدارية وإنصافها لبعض المواطنين في عدد من الحالات، فإن أغلب الأحكام تظل دون تنفيذ، مما يحد من فعاليتها وإيجابيتها على المواطنين.

السيد الوزير المحترم،

سؤالنا إليكم: ما هي أسباب عدم تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحاكم الإدارية في حق الإدارات وفي حق بعض الجماعات؟ وكيف ترون الإجراءات التي يجب اتخاذها لتنفيذ هاته الأحكام وإنصاف المواطنين من شطط بعض الإدارات؟

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار، الكلمة للسيد الوزير في إطار الجواب.

السيد وزير العدل:

شكرا السيد الرئيس.

أشكر السيد المستشار المحترم على تفضله بإلقاء هذا السؤال، أعلم بأن هذه من بين المسائل التي تقض مضاجع المواطنين الذين يحصلون على أحكام من المحاكم الإدارية، ولكن لا يستطيعون تنفيذها.

بطبيعة الحال دور وزارة العدل ينحصر في محاولة التنسيق بين هذه الوزارة ومختلف الجهات المحكوم عليها، خاصة منها الوزارات الأخرى وبعض المؤسسات الإدارية والمؤسسات الخاضعة للقانون العام.

وفي هذا الصدد، كان السيد الوزير الأول قد بعث منشورا بتاريخ 4 فبراير 2008 إلى كافة المسؤولين للعمل على تنفيذ كل الأحكام القضائية والأمر بأداء المبالغ المحكوم بها لفائدة بعض الخواص أو بعض القطاعات العامة.

كما أنه على مستوى وزارة العدل، انعقدت عدة اجتماعات مع مختلف القطاعات المعنية قصد حثها على دفع ما بذمتها من مبالغ، ولكن هذه الأمور إذا مكنتنا من الحصول على تطور في تنفيذ الأحكام، فإنا لن نحصل إلى حد الآن على تنفيذ جميع الأحكام الصادرة في حق الإدارات العمومية، لأن هذه المبالغ المحكوم بها عادة أنها لا تبرمج في إطار ميزانيات إما الدولة وإما الجماعات المحكوم عليها.

ومع ذلك، فإن التطور الذي حصل خلال الخمس سنوات الأخيرة، يبين على أن هنالك تحسن في الأداء، إذ أننا قد انتقلنا من سنة 2005 من نسبة تنفيذ تبلغ 35.7% إلى 29% في 2006، إذن كاين تراجع، في 2007: 46%، 2008: 48%، 2009: 51.1%، ونتمنى أن نصل إلى نسبة أكبر خلال هذه السنة.

الشيء الذي نقترحه هو أن ندخل في إطار تعديل المسطرة المدنية منظومة قانونية متكاملة لمعالجة هذه الإشكالية، وذلك على الخصوص بالحكم بالغرامة التهديدية على الإدارات العمومية، بإقرار المسؤولية الشخصية للموظف الذي يمتنع عن التنفيذ، ثم برسم ضوابط لمؤسسة قاضي التنفيذ لدى المحاكم الإدارية.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، الكلمة لأحد المستشارين في إطار التعقيب، فليتفضل.

المستشار السيد بوشعيب هلالي:

السيد الوزير المحترم، شكرا على جوابكم على هذا السؤال، غير في الحقيقة هو أن التنفيذ ديال المحاكم العادية، تنفيذ في بعض الأحيان يكون مستمر، ولكن المحاكم العادية بالنسبة للمواطن.

أما فيما يخص الأحكام التي يصدرها قضاة المحاكم الإدارية، لا تجد وسيلة لتنفيذها، كنظن على أن المحاكم الإدارية، القاضي يحكم ولكن ما عندوش الطريقة باش ينفذ، ولهذا يجب التفكير في طريقة يمكن لقضاة المحاكم التي يصدرون أحكامهم أن ينفذوها.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

إذن السؤال السادس الموجه للسيد وزير العدل، موضوعه مشروع القرار المشترك المتعلق بالمهنيين المقبولين لتحرير العقود الثابتة التاريخ، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة.

المستشار السيد محمد طريبش:

السيدان الوزيران،

أخواتي المستشارات،

إخواني المستشارين،

سؤالنا حول مشروع القرار المشترك المتعلق بالمهنيين المقبولين لتحرير العقود الثابتة التاريخ.

لقد عرف قطاع المهنيين المقبولين لتحرير العقود الثابتة التاريخ تجاهلا وتخليا من الجهات الوصية، إذ أنه منذ صدور قانون 18.00 المتعلق بنظام الملكية المشتركة الذي أعطى في مادته الثانية عشر أحقية تحرير هذه العقود للمهنيين الذين ينتمون إلى مهنة قانونية كالمستشارين القانونيين ووكلاء

الأعمال والمحاسبين حسب محددات مشروع القرار المشترك المتعلق بلائحة المهن القانونية والمنظمة لتحرير العقود الثابتة التاريخ، لم تحرك الحكومة ساكنا في هذا الموضوع.

ورغم المراسيم التي صدرت في هذا الخصوص، كالمرسوم رقم 2.03.852 بتطبيق المادة 12، والمرسوم رقم 2.03.853 بتطبيق أحكام الفصلين 3.618 و 16.618 من الظهير الشريف بمثابة قانون الالتزامات والعقود، والمرسوم رقم 2.04.757 المتعلق بالإيجار المفضي إلى التملك، والمهنيين ينتظرون من الدولة إنصافهم رغم المساعي الجدية التي برهنوا عليها من خلال طرق جميع أبواب المؤسسات الدستورية لإحقاق حقوقهم، الشيء الذي بمقتضاه نسائلكم، السيد الوزير اليوم، عن مآل مشروع القرار المشترك المتعلق بالمهنيين المقبولين لتحرير العقود الثابتة التاريخ، هذا السؤال الأول.

السؤال الثاني: ما هي التدابير المتخذة من قبل وزارة العدل في هذا الخصوص لوقف المعاناة والحيف الذي شمل هذه الشريحة من المهنيين؟

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للسيد الوزير في إطار الجواب.

السيد وزير العدل:

شكرا السيد الرئيس.

أشكر السيد المستشار المحترم على تفضله بإلقاء هذا السؤال، هذا المشكل ليس مشكل مرسوم أو قرار مشترك لأنه كما تعلمون وسبق لي أن أجبت على مثل هذا السؤال، كان هنالك قرار مشترك تم توقيعه من قبل عدة وزراء معنيين وأرسل إلى الأمانة العامة للحكومة، ولكن الأمانة العامة للحكومة رفضت تمريره بالمسار الذي هو المسار القانوني، نظرا لأنه لا يرتكز إلى نص يتعلق بمهنة منظمة.

اعتبرت الأمانة العامة للحكومة بأنه ليست هنالك مهنة تتعلق بالمهنيين المقبولين لتحرير العقود الثابتة التاريخ، فغير المهنيين المعروفين الذين تنظمهم نصوص قانونية، فكان من الضروري أن نفكر في إيجاد مشروع نص القانون، نعرضه على المسار التشريعي القانوني، يعني الحكومي ثم التشريعي، لكي ننظم هذه المهنة لأن مكونات هذه المهنة هي مكونات - كما تعلمون - مكونات متعددة.

ويمكن أن أطمئن السيد المستشار وباقي السيدات والسادة المستشارين الحاضرين وسيادة الرئيس، بأننا أعددنا مشروع نص، وهذا النص سيبعث، لا أقول في الأيام المقبلة، ولكن على الأقل في الأسبوع أو الأسبوعين المقبلين بحول الله إلى الأمانة العامة للحكومة، سيأخذ طريقه إلى الإنجاز كما سبق لي وأن وعدت بذلك.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، الكلمة للسيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد طريبش:

شكرا السيد الرئيس.

أولا نشكر السيد الوزير على تقديم هذه المفاجأة التي كانت منتظرة، وكان من المفروض أن يكون هاذ النظام الأساسي منذ 2003، لكن عن طريق الحوار الجاد مع السيد الوزير، الآن أعطانا معلومة جديدة أن هذا القانون يحضر وسوف يخرج إلى الوجود عما قريب، وما نطالب به هو إسراع هذا القانون السيد الوزير المحترم.

فهذا القانون كان من المفروض - كما ذكرت - أن يصدر منذ سنة 2003، كان الاشتغال على هذا القانون من زمان، وحسب الفصل 12 من قانون الملكية المشتركة، وهذا التأخير تسبب في إصدار هاذ القانون.

السيد الوزير، ليكن في علمكم أنه تسبب في تشريد عدد كبير من موظفي مكاتب المستشارين القانونيين نظرا لعدم توفر هذا النص القانوني، ومع العلم أنه حكم لهم ابتدائي واستئنافي، يعني صدر لصالحهم كي يستمروا في مزاولة مهامهم إلى حين صدور اللائحة الوطنية، ولكن مع كامل الأسف السيد مدير الوكالة الوطنية للمحافظة على الأملاك العقارية لم ينفذ ولم يعترف بهذا الحكم رغم أنه صادر باسم جلالة الملك في محاكمنا الموقرة.

ولذلك، نطالب من السيد الوزير حتى يتم استكمال المنظومة القانونية واستكمال الإصلاح القضائي اللي صاحب الجلالة حقيقة فتح فيه ورش كبير جدا لإصلاح القضاء، نطالب من السيد وزير العدل أن يسارع أو تسارع الوزارة ديالو إلى إصدار هذا القانون عما قريب حتى لا تستمر يعني المشاكل في هذه الشريحة من المستشارين.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، في إطار الرد على التعقيب.

السيد وزير العدل:

السيد رئيس، إذا سمحتم، حقيقة أنا لا ذنب لي إذا لم ترد المحافظة العقارية تنفيذ الأحكام، لأنه ماذا وقع لهؤلاء المهنيين؟ استصدروا أحكاما تقول بأن بمقتضى الظهير الذي كان ينظم مهنة وكلاء الأعمال، فإنه يعتبرون من ضمن المهن التي يحق لها تحرير العقود الثابتة التاريخ، واستصدروا أحكاما من عدة محاكم، وحاولوا أن ينفذوا هذه الأحكام، ولكن المحافظة العقارية اعتبرت، هل على صواب أم لا؟ على كل حال رفضت، إذن هذه المسألة.

احنا تجاوزنا هذا الأمر، فأعددنا نصا، ويمكن أن أقول لكم بأنه بالأمس كنت في طور تصحيح هذا النص، وأصححه مع السيد مدير الشؤون

المدنية، وأتمنى أنه قبل أن يسافر السيد مدير الشؤون المدنية إلى الديار المقدسة أن نكون قد وضعنا النص بين يدي الأمانة العامة للحكومة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال السابع الموجه إلى السيد وزير العدل موضوعه معاناة التجار الصغار مع العلامات المزيفة، للمستشارين المحترمين السادة: مولاي الحسن طالب، أبو بكر أعبيد، مصطفى الهيبة، لطيفة الزيواني، زبيدة بوعياد.

الكلمة لأحد المستشارين.

المستشار السيد مولاي الحسن طالب:

شكرا السيد الرئيس.

السيدان الوزيران،

السيدة والسادة المستشارون،

السيد الوزير، لقد أصدرت المحاكم التجارية بالمغرب عدة أحكام لفائدة المكتب الوطني للملكية ضد العديد من التجار بدعوى تزييف وتقليد المنتوجات والمنافسة غير المشروعة، ذلك أن هؤلاء التجار يقتنون هذه المنتوجات غالبا من مدينة الدار البيضاء، وتحمل بعض العلامات التجارية، ويدخل هذا في نطاق التجارة العادية، وبواسطة فواتير قانونية.

ويتجلى المشكل الأساسي هنا في تحميل التجار الصغار المسؤولية في حالة ما إذا ضبطت لديهم منتوجات لعلامات تجارية، لا يعلمون إن كانت صحيحة أو مزيفة.

لذا نسائلكم، السيد الوزير، ما ذنب التاجر الصغير حول هذه المسألة، وما هي الإجراءات التي تنوي وزارتكم اتخاذها لإنصاف المظلوم في هذه النوازل وتحميل المسؤولية للصانع الأصلي أو المستورد الذي قام بتوزيع وبيع تلك المنتوجات بالسوق؟

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، الكلمة للسيد الوزير في إطار الجواب.

السيد وزير العدل:

شكرا سيادة الرئيس.

شكرا للسيدة والسادة المستشارين على طرح هذا السؤال.

يعلم السادة المستشارون بأن القانون المغربي، مسايرة منه للتحولات الوطنية والدولية في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية بشكل عام، نص على مقتضيات حمائية للعلامات التجارية من أي اعتداء عليها، كالتزييف أو أي أعمال أخرى من أعمال المنافسة غير المشروعة.

وفي هذا الإطار، نصت المادة 201 من القانون 17.97 المتعلق بحماية الملكية الصناعية بأن تعريف التزييف هو كل مساس بحق مالك براءة أو شهادة إضافية أو شهادة تصميم تشكل طبوغرافية الدوائر المندمجة أو شهادة تسجيل رسم أو نموذج صناعي أو شهادة تسجيل علامة صنع أو تجارة أو خدمة، وتضيف هذه المادة 201: إن أعمال عرض أحد المنتجات المزيفة للتجارة أو استنساخه أو استعماله أو حيازته قصد استعماله أو عرضه للتجارة المرتكبة في شخص غير صانع المنتج المزيف، لا يتحمل مرتكبها المسؤولية عنها إلا إذا ارتكبها وهو على علم من أمرها.

وتبعا لذلك، فإن التطبيق القضائي على هذه المقتضيات مستقر على كون المؤاخذة على مثل هذه الأفعال تتوقف أولا على ثبوت سوء نية التاجر، الذي يعرض منتوجا مزيفا للبيع، ومعلوم أن سوء النية أو حسنها هي مسألة واقع، تعتمد المحكمة في تقديرها على عدة معايير لاستخلاصها، ومن ذلك التاجر الذي يبيع في ذات الوقت المنتوج الأصلي والمنتوج المزيف وبأثمنة مختلفة، ففي هذه الحالة يفترض فيه أنه يعلم ما هي قيمة المنتوج الأصلي، وما هي قيمة المنتوج المزيف.

وكذلك في حالة التاجر الذي يشتري منتوجا بثمن يعلم أنه أقل من قيمته الحقيقية بشكل واضح، خاصة إذا تعلق الأمر بعلامة مشهورة حتى وإن أدلى بفواتير.

هذا هو النص القانوني، لا يمكن أن نتدخل في سير القضاء وفي القرارات التي تتخذها المحاكم في تطبيق النصوص التشريعية.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، الكلمة للسيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد مولاي الحسن طالب:

السيد الوزير، أشكركم على جوابكم، إلا أنه نحن في صدد معالجة المشاكل التي يتعرض لها التاجر الصغير حين يكون عن حسن نية، لأن حينما تتوجه لجنة التفتيش في هذا الموضوع، لا تترك له المجال في إثبات ذلك، ما دام أن السلعة المعروضة فيها شبهات إلا ويتحمل المسؤولية.

ولهذا، الذي نطالب به هو حماية هذا التاجر الصغير الذي يكون عن حسن نية ويتاجر في أمور مشروعة وقانونية.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

نمر إلى السؤال الثامن الموجه إلى السيد وزير العدل، موضوعه إصلاح القضاء: للمستشارين المحترمين السادة: محمد الأنصاري، محمد السوسي الموساوي، محمد فوزي بنعلال، محمد بلحسان، علي قيوح.

الكلمة لأحد السادة المستشارين.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

زميلاتي،

زملائي،

نحن في الفريق الاستقلالي نلتمس تأجيل كافة الأسئلة نظرا لكون البث غير متوفر، ونظرا لتكافؤ الفرص ومخاطبتنا للرأي العام، وإعطاء فرصة للسيد الوزير من أجل الإدلاء بجميع الإجراءات والتدابير المتخذة في هذا الشأن بخصوص إصلاح القضاء، نود، وحرصا منا على إيصال المعلومة ديال الحكومة إلى الرأي العام أن نؤجل ونطلب بالاحتفاظ بحقنا في جلسة لاحقة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، إذن السؤال أجل بطلب من رئيس الفريق الاستقلالي.

تفضل نقطة نظام.

المستشار السيد الحسن سليغوا:

... وفريق التجمع الدستوري يساند طلب الفريق الاستقلالي، رفع الجلسة ما شي تأخير السؤال.

السيد رئيس الجلسة:

إذن السيد رئيس الفريق الاستقلالي طلبا بتأجيل جميع الأسئلة اللي تتهم الفريق ديال الاستقلال، وشكرا.

إذن فريق التجمع يطالب حتى هو التأجيل، جاو عندنا رسائل ديال التأجيل ديال بعض الأسئلة من التجمع.

إذن إذا اتفقتم ندوزو إلى الأسئلة الموالية الموجهة إلى السيد وزير التربية الوطنية، وعددها 6 أسئلة.

السؤال الآني الأول موجه إلى السيد وزير التربية الوطنية، وموضوعه وضعية الأحياء الجامعية، هذا طلب السيد المستشار بتأجيله.

السؤال الثاني الموجه إلى السيد وزير التربية الوطنية، موضوعه طريقة الاستفادة من السكن الوظيفي وتفويتها للمستشارين المحترمين السادة: خديجة الزومي، عبد السلام.. هذا حتى هو طلب رئيس الفريق بتأجيله.

السؤال الثالث موجه إلى السيد وزير التربية الوطنية، موضوعه ضعف التأطير الرياضي في الأحياء الجامعية، للمستشارين المحترمين السادة: عمر أدخيل، لحسن بلبصري، سعيد أرزيقي، عياد الطيبي، شعيب حميدوش، الكلمة لأحد... إذن نفس الشيء التأجيل.

السؤال الرابع الموجه إلى السيد وزير التربية الوطنية، موضوعه هجرة الكفاءات الوطنية، لفريق الأصالة والمعاصرة.

المستشار السيد عبد الرحيم عثمون:

السيد الرئيس، باسم فريق الأصالة والمعاصرة تنطلبو بتأجيل الأسئلة.

السيد رئيس الجلسة:

السؤال السادس كذلك ديال الاستقلال.

السؤال الآني الموجه إلى السيد وزير التنمية الاجتماعية، إذن وزير التنمية الاجتماعية ما كاينش؟ إذن الأسئلة، جميع الفرق تطالب التأجيل ديالها.

نشكركم على مساهمتكم في هذه الجلسة، ورفعت الجلسة.